الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الدّينيّة

- بـــــلاغ -

تعلم وزارة الشؤون الدينية أنه عملا بأحكام الأمر الحكومي عدد 1145 لسنة 2019 المؤرخ في 03 ديسمبر 2019 المتعلق بالإشغال الوقتي للفضاءات التابعة للملك العمومي للمساجد وخاصة الفصل 26 منه المتعلق بتسوية الوضعيات القائمة حاليا (الحاصلة على ترخيص من أي جهة كانت أو بدونه) ، وتبعا للقرار الصادر عن وزير الشؤون الدينية المؤرخ في 29 جانفي 2021 المتعلق بضبط قائمة الوثائق المستوجبة للحصول على ترخيص في الإشغال الوقتي، فإنه يتعيّن على كل شاغل لفضاء تابع للملك العمومي للمساجد سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا أن يبادر بتقديم مطلب كتابي إلى الإدارة الجهوية للشؤون الدينية التي يوجد الفضاء بدائرة اختصاصها الترابي موفقا بالوثائق المنصوص عليها بقرار وزير الشؤون الدينية المشار إليه، الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 12 المؤرخ في 02 فيفري 2021 وذلك خلال ستين يوما (60 يوما) بداية من يوم 03 فيفري 2021.

بلدية هبيرة
ورد في: 2021/02/21
ضمن تحت عدد: 93

مكوّنات ملفّ الإشغال الوقتي للملك العمومي للمساجد	
بالنّسبة إلى الأشخاص الطّبيعيين	بالنّسبة إلى الأشخاص المعنويين
*مطلب باسم السيّد وزير الشّؤون الدّينيّة . *بطاقة عدد 3 باسم طالب التّرخيص في الإشغال الوقتي . *وثيقة التزام ممضاة وفقا لأنموذج يسحب من الإدارة الجهويّة المعنيّة وعند الاقتضاء من الموقع الإلكتروني لوزارة الشّؤون الدّينيّة . *مضمون من السجلّ الوطني للمؤسّسات لم يمض على استخراجه شهر بالنّسبة إلى الأشخاص الخاضعين للتّسجيل . *مذكّرة وصفيّة للنّشاط المزمع القيام به . *نسخ من الشّهائد العلميّة . *وثيقة تثبت إيداع ضمان مالي لدى إحدى القباضات الماليّة أو وثيقة تثبت إنشاء ضمان بنكي .	*مطلب باسم السيّد وزير الشّؤون الدّينيّة . *نسخة من النّظام الأساسي بالنّسبة للجمعيّات أو العقد التّأسيسي بالنّسبة للمؤسّسات . *وثيقة التزام ممضاة وفقا لأنموذج يسحب من الإدارة الجهويّة المعنيّة وعند الاقتضاء من الموقع الإلكتروني لوزارة الشّؤون الدّينيّة . *التّقرير الأدبي والمالي للجمعيّة . *الوثائق المثبتة لسلامة الوضعيّة الجبائيّة . *مضمون من السجلّ الوطني للمؤسّسات . *تقرير حول أنشطة الجمعيّة السّنة المنقضية . *وثيقة تثبت إيداع ضمان مالي لدى إحدى القباضات الماليّة أو وثيقة تثبت إنشاء ضمان بنكي . *برنامج عمل سنوي مفصّل للأنشطة المبرمجة بالفضاء بالنّسبة للجمعيّات .

ملاحظة : تودع المطالب بمقرّ الإدارة الجهويّة للشّؤون الدّينيّة مرجع النّظر .